# منهج الهيتمي في التفسير (الفاتحة والزهراوين) أنموذجاً

**د. عبد المالك سالم عثمان**
**جامعة الموصل/ كلية التربية**
**زهراء أحمد عبدالله**
**جامعة الموصل/ قسم علوم القرآن**

**الخلاصة**

"منهج ابن حجر الهيتمي في التفسير" (الفاتحة والزهراوين) أنموذجاً، بحث في المنهج الذي اعتمده الهيتمي(رحمه الله) في تفسير بعض آيات القرآن الكريم بعد ان جمعنا اقواله في التفسير المبثوثة في كتبه المطبوعة، واقتضت طبيعة البحث ينقسم الى مقدمة وثلاث مباحث وخاتمة.

- أما **المقدمة** فقد تناولنا فيها اهتمام العلماء بتفسير كتاب الله تعالى، وسبب اختيار الموضوع، ومنهج كتابة الرسالة، وخطة البحث، والصعوبات التي واجهت البحث.
- وخصص التمهيد بترجمة موجزة لحياة العلامة ابن حجر الهيتمي (رحمه الله) وذكر اهم مؤلفاته ومصنفاته المطبوعة والمخطوطة.
- تناول **المبحث الاول** منهجه في التفسير بالمأثور.
- واما **المبحث الثاني** فاشتمل على التفسير بالرأي وموقف العلماء منه وانواعه وعنايته به.
- وعرضت في **المبحث الثالث** اعتماده على بعض مباحث علوم القرآن.
- وختم البحث بخاتمة ذكرنا فيها ابرز واهم النتائج التي توصلنا اليها في البحث، ثم التوصيات.

**المقدمة**

الحمد لله الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي لم يلد ولم يولد، والصلاة والسلام على من بعثه الله هادياً ومبشراً ونذيراً، أما بعد:

فقد اهتم العلماء بتفسير كتاب الله تعالى، وتبيين ما فيه من المعاني والأحكام، وقد تميزت تفاسيرهم بالدقة والوضوح، ومن جهودهم ما هو مجموع في مؤلف مستقل بالتفسير، ومنها ما هو أقوال منثورة لا تقل أهمية عما قبلها، بل ربما تفوقها، فتحتاج إلى جمع في مصنف خاص؛ ليسهل الرجوع إليها، والاستفادة منها، ومن ثم يعم الانتفاع بها .

ومن العلماء الأجلاء الذين وجدت لهم أقوالاً في التفسير: الإمام العلامة ابن حجر الهيتمي (رحمه الله)، لكنها مبثوثة في مؤلفاته، وهي جديرة بالجمع والدراسة، فآثرت بعد الاستعانة بالله

وحده أن أقوم بجمعها وبيان منهجه فيها، إذ أن الهيتمي (رحمه الله) عرفناه بارعاً في شتى العلوم كالفقه والحديث والنحو والتفسير وغيرها ووجدنا له مؤلفات غزيرة في شتى العلوم؛ وربما لم يطلع الكثير على عنايته بعلم التفسير فأردت الوقوف على ذلك محاولة مني لأبراز هذا العلم، وفي هذا البحث أبرز لهذا العلم عند هذا الإمام، إذ من خلال مطالعتي لكتابه (الزواجر) وجدت له اقوال تفسيرية لبعض آيات القرآن الكريم فقدحت عندي فكرة جمع اقواله التفسيرية المبثوثة في مؤلفاته وتسليط الضوء عليها ودراستها.

واقتضت طبيعة البحث أن اجعله في ثلاثة مباحث وأسمينا كلاً منها بعنوان يدل على مضمونها ويناسب محتواها، مسبوقة بتمهيد ومنتهية بخاتمة.

اما التمهيد فقد عرضت فيه ترجمة موجزة لحياة الامام العلامة ابن حجر الهيتمي(رحمه الله)، ثم جاء المبحث الاول فهو منهجه في التفسير بالمأثور وضّم تمهيداً وثلاثة مطالب وكان المطلب الاول في منهجه في تفسير القرآن بالقرآن، ثم الثاني تضمن منهجه في تفسير القرآن بالسنة، ثم الثالث تضمن منهجه في تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين.

اما المبحث الثاني فهو منهجه في التفسير بالراي وتضمن تمهيداً ومطلبين، الاول موقف العلماء منه، والثاني منهجه في التفسير بالراي.

اما المبحث الثالث فهو في منهجه في مباحث علوم القرآن وتضمن تمهيداً وثلاثة مطالب، الاول منهجه في القراءات، والثاني منهجه في عرضه لأسباب النزول، والثالث منهجه في الناسخ والمنسوخ.

وقد ختمت بحثي بخاتمة ذكرت فيها اهم ما توصلت اليها خلال البحث من نتائج.

اما منهجي في هذا البحث فكان على النحو التالي:

١ـ خرّجت الآيات القرآنية في الهوامش، وكذلك الاحاديث، فان وجدت الحديث في الصحيحين او في احدهما اكتفيت بالعزو اليهما، وان لم اجده فيهما ذكرت ما كان في غيرهما من الكتب الستة، مع التنصيص على حكم الترمذي عقبه، فان لم اجده فيها بحثت في باقي كتب الحديث، وكتابة اسم الكتاب واسم المؤلف كاملا حين ورودها للمرة الاولى، وعند التكرار ذكرت اسم المؤلف بشكل مختصر، مع الاشارة الى مكان وجوده بذكر رقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث، واسم الباب، واسم الكتاب، مع بيان درجته بذكر ما قاله اهل الحديث فيه ان وجد.

٢ـ إذا كان النص المقتبس بالنص أذكره بين قوسين مزدوجين " "، وتكون الإحالة في آخر النص، وما كان مستفاداً من المصادر والمراجع بغير نصه فإني لا أضع له علامة

تنصيص في أصل البحث، كما أني أذكر اسم الكتاب المستفاد منه في الحاشية بعد قولي: ينظر، واذكر اسم الكتاب كاملاً واسم مؤلفه كاملاً ايضاً اذا ذكر لأول مرة مع رقم الجزء ان وجد والصفحة، وإذا تكرر المصدر اكتفي بذكر اسم الكتاب مختصراً إذا لم يكن هناك نفس اسم الكتاب لمؤلف آخر، واذكر رقم الجزء والصفحة .

٣ـ عرفت المصطلحات في العناوين الرئيسية لغة واصطلاحاً.

٤ـ ترجمت لبعض أعلام المسلمين المذكورين في البحث.

٥ـ أعطيت نبذة عن كل مبحث ومطلب غالباً قبل الدخول في تفاصيل منهجه.

٦ـ لم اترحم على الأئمة العلماء؛ لكثرتهم وحرصي على عدم الاطالة، فرحمة الله عليهم أجمعين.

٧ـ اعتمدت غالباً على ذكر مثال او مثالين لكل عنوان.

اما الصعوبات التي واجهتني في أثناء دراستي فأبرزها:

١ـ اني قمت بجمع اقواله التفسيرية للقرآن كاملاً في جميع مؤلفاته المطبوعة، وقد استغرقت وقتاً طويلاً ثم تبين لي انها كثيرة تفوق المحدد في كتابة البحث فاقتصرت على الفاتحة والزهراوين.

٢ـ لم يكن منهجه (رحمه الله) واحداً في جميع كتبه؛ إذ ذكر في بعض الكتب الآية واحالها الى السورة مباشرة، والبعض الآخر لم يحلها مما استغرق وقتاً للبحث عن السور التي تعود اليها الآيات في جميع صفحات كتبه المطبوعة.

٣ـ قلة الامثلة المشار اليها فيما يخص كل فقرة من فقرات المنهجية .

واخيراً فأني حاولت جاهدة ـ ما استطعت ـ أن اتحرى الدقة والصواب، فان كنت قد وفقت في ذلك فهو حسبي، وإن كان غير ذلك فأمل ممن اطلع على عثرتي أن يحسن الظن، ويلتمس العذر؛ لان الكمال لله وحده، والله اسأل التوفيق والسداد، لما فيه الخير والصلاح، والحمد لله أولاً وآخراً وظاهراً وباطناً وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

**التمهيد**

ترجمة الشيخ ابن حجر الهيتمي(رحمه الله) .

**اولاً: اسمه ولقبه وكنيته:**

هو أحمد بن محمد بدر الدين بن محمد شمس الدين بن علي نور الدين بن حجر الهيتمي، أبو العباس السعدي الانصاري الشافعي العلامة صاحب التصانيف، وسمي جده بحجر؛ لما أنه مع شهرته بين قومه بأنه من أكابر شجعانهم وأبطال فرسانها، كان ملازماً للصمت لا يتكلم إلا

لضرورة حاقة وإلا فهو مشغول عن الناس بما مَنَّ الله عليه به؛ فلذلك شبهوه بحجر ملقى لا ينطق فقالوا: حجر[١] .

**ثانياً: مولده:**

ولد رحمه الله تعالى في رجب سنة(٩٠٩هـ) في محلة أبي الهيتم (وهي في محافظة الغربية بمصر) وإليها نسبته، والسعدي نسبة إلى بني سعد من عرب الشرقية (بمصر) [٢].

**ثالثاً: نشأته وحياته العلمية:**

نشأ (رحمه الله) عند جده، إذ مات أبوه وهو صغير في حياة جده، وقد حفظ القرآن وكثيراً من المنهاج ثم مات جده فَكَفَّلَاهُ شيخا أبيه الإمامان الكاملان علماً وعملاً، العارف بالله شمس الدين بن أبي الخمائل، وشمس الدين الشناوي ثم أن الشمس الشناوي نقله من بلده محلة أبي الهيتم إلى مقام القطب الشريف السيد أحمد البدوي، فقرأ هنالك في مبادئ العلوم ثم نقله في سنة أربع وعشرين وهو في سن نحو أربعة عشر سنة إلى الجامع الأزهر مسلما له إلى رجل صالح من تلامذة شيخه الشناوي وابن أبي الحمائل فحفظه حفظا بليغا وأقرأه متن المنهاج وغيره وجمعه بعلماء مصر مع صغر سنه فأخذ عن تلامذة شيخ الإسلام ابن حجر العسقلاني وأجلهم شيخ الإسلام زكريا بل أكثر الأخذ عنه أكثر من بقيتهم، وقد افتى ودرَّس وهو دون العشرين وبرع في التفسير والحديث والفقه والفرائض والحساب والنحو والصرف واجازه مشايخ كثيرون، وكان زاهداً، وقد حج سنة ثلاث وثلاثين، ثم حج بعياله سنة سبع وثلاثين ثم حج سنة اربعين وجاور مكة يفتي ويصنف الى أن مات[٣].

**رابعاً: شيوخه:**

درس(رحمه الله) على يد كثير من العلماء، وأما اجازات المشايخ له فكثيرة جداً ومن العلماء الذين أخذ منهم: شيخ الاسلام القاضي زكريا(ت:٩٢٥هـ)، الذي أخذ عنه أكثر من بقيتهم[٤]، وقال الشيخ ابن حجر الهيتمي في معجم مشايخه: "قدمت شيخنا زكريا لأنه أجل من وقع عليه

---

(١) ينظر: النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس: ٢٥٨، وفهرس الفهارس، محمد عبد الحي بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي: ١/ ٣٣٨، وسير اعلام النبلاء، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي: ١/ ٢٣٤، وينظر: مقدمة الفاكهي للفتاوى الفقهية وهو تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي (ت: ٩٨٢هـ): ٣/١ .

(٢) ينظر: شذرات الذهب، عبد الحي بن أحمد العكري الدمشقي: ٨/ ٣٦٧.

(٣) ينظر: النور السافر: ٢٥٩، وفهرس الفهارس ١/ ٣٣٨، والفتاوى الفقهية الكبرى: ١/ ٣

(٤) ينظر: الفتاوى الفقهية الكبرى: ١/ ٣.

بصري من العلماء العاملين والأئمة الوارثين وأَعلى من عنه رويت ودريت من الفقهاء الحكماء المسندين فهو عمدة العلماء الأعلام وحجة الله على الانام حامل لواء مذهب الشافعي على كاهله ومحرر مشكلاته وكاشف عويصاته في بكرته وأصائله ملحق الاحفاد بالأجداد المتفرد في زمنه بعلوا الأسناد كيف ولم يوجد في عصره إلا من أخذ عنه مشافهة أو بواسطة أو بوسائط متعددة بل وقع لبعضهم انه أخذ عنه مشافهة تارة وعن غيره ممن بينه وبينه نحو سبع وسائط تارة أخرى وهذا لا نظير له في أحد من عصره فنعم هذا التميز الذي هو عند الأئمة أولى وأَحرى؛ لأنه حاز به سعة التلامذة والاتباع وكثرة الآخذين عنه ودوام الانتفاع انتهى كلام ابن الحجر"[١]

وأخذ أيضاً عن الإمام الزيني عبد الحق السنباطي(ت:٩٣١هـ)[٢]، وسمع عليه وعلى الشيخ الإمام مجلي ومن في طبقتهما بعض كل من الكتب الستة في جمع كثيرين وأجازوا له بباقيها وبغيرها وعن الشمس المشهدي(ت:٩٣٣هـ)[٣]، والشمس السمنودي(ت:٩٢١)، والأمين العمري (ت:٩٤١)، وشيخ والده السابق الشمس بن أبي الحمائل(٩٣٢هـ) وهؤلاء كلهم عمروا كثيرا وأدركوا ابن حجر وأهل عصره ثم بعد ذلك اشتغل بحل متونه فبذل جهده فيها إلى أن أجازه مشايخه الشهاب أحمد الرملي(ت:٩٥٧)[٤]، والشيخ ناصر الدين الطبلاوي(ت: ٩٦٦)[٥]، وتاج العارفين الإمام البكري وغيرهم أواخر سنة تسع وعشرين بالإفتاء والتدريس وعمره دون العشرين من غير سؤال منه لذلك وفي خلال تلك المدة قرأ النحو على الشمس البدري، والشمس اللقاطي الضيروطي(ت: ٩٤٩)[٦].

والشيخ الشهاب بن النجار الحنبلي (ت: ٩٤٩) [٧]، وغيرهم.

---

(١) شذرات الذهب:٨/١٣٤

(٢) ينظر: النور السافر:١/١٤١.

(٣) ينظر: الاعلام بقواطع الاسلام من سلسلة الجامع لالفاظ الكفر، للهيتمي: ٢/١٦١، فهرس الفهارس: ١/ ٣٣٨، والكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي: ١/٨٦،٢٧،٢٠٧-٢/١٢١،٣٦،٢٤، والنور السافر: ١٤١، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ات: ٩٠٢هـ): ٢/ ٩٣، وديوان الاسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي:٣/٤٢٣، والاعلام: ٧/٣٤٨.

(٤) ينظر: الكواكب السائرة:١/١١،٢٩،٨٦، ٢/ ١٢٠.

(٥) ينظر: الأعلام: ٧/ ٣٤٨.

(٦) ينظر: الكواكب السائرة: ٢/ ٣٦.

(٧) ينظر: ديوان الاسلام: ٣/٤٢٣.

**خامساً: تلاميذه:**

ازدحم الناس على الأخذ عنه وافتخروا بالانتساب إليه، فقد كان شيخ الإسلام خاتمة العلماء الاعلام بحرا إمام الحرمين كما أجمع عليه الملا، واشهر من أخذ عنه مشافهة الشيخ البرهان بن الأحدب(ت:١٠١٠)[١]، وغيره كثيرون منهم، السيد شيخ بن عبد الله الحضرمي(ت:٩٩٠)[٢]، ومحمد بن أحمد الفاكهي ابو السعادات(ت:٩٩٢)[٣]، ووجيه الدين عبد لرحمن بن الشيخ عمر بن الشيخ أحمد بن محمد بن عثمان ابن محمد العمودي(ت:٩٦٧هـ)[٤]، ومحمد بن نجم الدين بن محمد الملقب شمس الدين المعروف بالصالحي الهلالي الدمشقي(ت:١٠١٢)[٥]، على بن محمد سلطان الهروي المعروف بالقاري الحنفي نزيل مكة وأحد صدور العلم فرد عصره الباهر (ت:١٠١٤)[٦]، وعلى بن يحيى الملقب نور الدين الزيادي المصري الشافعي الامام الحجة العلى الشأن رئيس العلماء بمصر (ت:١٠٢٤)[٧].

**سادساً: مذهبه الفقهي:**

الامام العلامة ابن حجر الهيتمي(رحمه الله) شافعي المذهب كما صرح هو بذلك بقوله "وأرتب هذه على ترتيب أبواب فِقْهِنَّا معشر الشافعية"[٨].

**سابعاً: مؤلفاته:**

للهيتمي(رحمه الله) مؤلفات نفيسة تدل على مكانته العلمية، وقدرته العقلية، لقيت القبول لدى أهل العلم، فتسابقوا إلى الإفادة منها والعناية بها؛ لما امتاز بها(رحمه الله) من اطلاع واسع، وحسن أسلوب وعرض للمسائل، مع الاستدلال لها، وشمولها لكل جوانبها، وتحقيق دقيقها، وتوضيح غوامضها، ورأيت في كتب من ترجموا له اختلافا في حصر أسماء كتبه، ووجدت بعض مؤلفاته قد ذكرها في بعض كتبه وقد قسمتها كالآتي:

---

(١) ينظر: المصدر السابق: ١/ ١٧١، وشذرات الذهب: ٨/ ٣٦٨.

(٢) ينظر: نزهة الخواطر، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت: ١٣٤١هـ): ٤/ ٣٥٢.

(٣) ينظر: الأعلام: ٥/ ١٣٣.

(٤) ينظر: النور السافر: ٢٣٨.

(٥) ينظر: المصدر السابق:٤/٢٣٩.

(٦) ينظر: خلاصة الأثر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ):١٨٥/٣.

(٧) ينظر: المصدر السابق: ٣/ ٨.

(٨) الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس:١/ ٥، ونزهة الخواطر:٤/ ٣٥٢، ٢٠٤.

**اولاً: الكتب المطبوعة[١]:**

١. اتحاف اهل الاسلام بخصوصيات الصيام
٢. اتحاف ذوي الغنى والاناقة الى ما جاء في الصدقة والضيافة
٣. اشرف الوسائل الى فهم الشمائل
٤. اصابة الاغراض في سقوط الخيار بالإعراض ( في الفتاوى الفقهية)
٥. الاعلام بقواطع الاسلام
٦. الافادة لما جاء في المرض والعيادة
٧. الافصاح عن احاديث النكاح
٨. الانتباه لتحقيق عويص مسائل الاكراه (مسائل الاكراه الحسي والشرعي في الطلاق وهو برمته في الفتاوى الفقهية)
٩. ايضاح الاحكام لما ياخذه العمال والحكام ( في الفتاوى الفقهية)
١٠. تحرير المقال في اداب واحكام وفوائد يحتاج اليها مؤدبو الاطفال
١١. تحفة الزوار الى قبر النبي المختار
١٢. تحفة المحتاج بشرح المنهاج
١٣. تطهير اللسان والجنان عن الخطور والتفوه بثلب معاوية بن ابي سفيان
١٤. الجوهر المنظم في زيارة القبر المكرم
١٥. حاشية الايضاح (منح الفتاح بكشف حقائق الايضاح)
١٦. حاشية فتح الجواد ( طبعت باسفل فتح الجواد)
١٧. الخيرات الحسان في مناقب الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان
١٨. در الغمامة في در الطيلسان والعذبة والعمامة
١٩. الدر المنظور في الصلاة والسلام على صاحب المقام المحمود
٢٠. الذيل على تحرير المقال في اداب واحكام وفوائد يحتاج اليها مؤدبو الاطفال
٢١. رفع الشبه والريب عن حكم الاقرار باخوة الزوجة المعروفة النسب ( ضمن الفتاوى الفقهية)
٢٢. الزواجر عن اقتراف الكبائر

---

(١) ينظر: النور السافر: ٩٣،١٢٩، معجم المؤلفين: ١/ ٣، وديوان الإسلام:٢/ ٢٠٢، ومعجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس: ١/ ٨٢،٨٣، ومعجم أهم مصنفات التراجم المطبوعة، عبد الله بن محمد البصيري: ٣.

٢٣. سوابغ المدد في العمل بمفهوم قول الواقف من مات وله ولد ( في الفتاوى)
٢٤. شرح بردة المديح
٢٥. الصواعق المحرقة على اهل البدع والزندقة
٢٦. الفتاوى الحديثية
٢٧. الفتاوى الكبرى الفقهية
٢٨. فتح الجواد بشرح المنهاج – الشرح الصغير على الارشاد
٢٩. الفتح المبين في شرح الاربعين
٣٠. قرة العين ببيان ان التبرع لا يبطله الدين ( طبع ضمن الفتاوى الفقهية)
٣١. القول المختصر في علامات المهدي المنتظر
٣٢. كشف العين عمن ظل عن محاسن قرة العين ( طبع الفتاوى الفقهية)
٣٣. كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع
٣٤. مبلغ الارب في فضائل العرب
٣٥. معدن اليواقيت الملتمعة في مناقب الائمة الاربعة
٣٦. المنح المكية بشرح الهرمزية
٣٧. المنهاج القويم بشرح مسائل التعليم المشهور بالمقدمة الحضرمية

**ثانياً: الكتب المخطوطة:**

١- اتحاف اهل الفطنة والرياضة لحل مشكلات احكام الحيض والنفاس والاستحاضة
٢- اجوبة اسئلة الامام عثمان.
٣- الاجوبة الحسنة عن الاسئلة اليمنة.
٤- احكام الامامة عن الاسئلة اليمنة.
٥- احكام الحمام .
٦- الادلة المرضية على بطلان الدور في المسألة السريجية
٧- الاذكار
٨- الاربعون العدلية
٩- الاربعون في الجهاد
١٠- ارتياح الارواح الزكية لصحيح الشواهد النبوية
١١- الاسراء
١٢- اسعاف الابرار شرح مشكاة الانوار

١٣- اسنى المطالب في صلة الاقارب
١٤- اسئلة فقهية اجاب عنها ابن حجر بصنعاء
١٥- الاقوال المنقولة عن الائمة في ابوية (ﷺ) وغيرهما من آبائه
١٦- الامداد بشرح الارشاد
١٧- الايضاح والبيان لما جاء في ليلتي الرغائب والنصف من شعبان
١٨- الايعاب بشرح العباب
١٩- تجريد الخادم (ولم يكمله)
٢٠- تحرير الكلام في القيام عند ذكر مولد سيد الانام (ﷺ)
٢١- تحرير المواعظ والنصائح لأرباب الولايات والمصالح
٢٢- التحقيق لما يشمله لفظ العتيق
٢٣- التعرف في الاصلين والتصوف
٢٤- تعريف اخوان الصّفا نُبَذ من اخبار الخُلفا
٢٥- تعقب على كتاب الامام عبدالله باقشير الحضرمي في مسائل الحيض والنفاس
٢٦- تكفير الكبائر
٢٧- تلخيص الإصرا في حكم الطلاق بالابرا
٢٨- تنبيه الاخبار عن معضلات وقعت في كتاب الوظائف واذكار الاذكار
٢٩- تنبيه الغبي الى سلسبيل الروي في وجوب تحية اهل البيت النبوي
٣٠- تنوير البصائر والعيون لايضاح حكم بيع ساعة من قرار العيون
٣١- جزء من العمامة النبوية
٣٢- جواب في الانتصار لاعتماد ترجيح الشيخين والاعراض عمن سواه
٣٣- حاشية التحفة طرفة الفقير بتحفة القدير
٣٤- حاشية العباب (كشف النقاب عن مخبأت العياب)
٣٥- حاشية المنهاج
٣٦- الحق الواضح المقرر في حكم الوصية بالنصيب المقدر
٣٧- حمر الغضا لمن تولى القضا
٣٨- ختم البخاري
٣٩- ختم المنهاج
٤٠- الخَل

٤١- الدر المنظوم في تسلية الهموم
٤٢- الدرر الزاهرة في عشق بيان الاخرة
٤٣- دوريات الوصية
٤٤- ذيل الصواعق المحرقة
٤٥- ذيل على كتابة دوريات الوصية
٤٦- رسالة في ترجمة فضل تلاوة القرآن
٤٧- رسالة في الانشاد والدق والطرب
٤٨- رسالة في القدر
٤٩- رسالة في ترجمة الامام البخاري
٥٠- رياض الازهار في جلاء الابصار
٥١- سعادة الدارين في صلح الاخوين
٥٢- شرح احاديث نبوية
٥٣- شرح العوارف
٥٤- شرح الفية ابن مالك
٥٥- شرح حزب شيخه ابي الحسن البكري
٥٦- شرح ديباجة المنهاج
٥٧- شرح رسالة في أداب قراءة القرآن
٥٨- شرح عقيدة ابن عراق
٥٩- شرح عين العلم وزين الحلم
٦٠- شرح فرائض الحليمي
٦١- شرح مختصر ابي الحسن البكري في الفقه
٦٢- شرح مختصر الروض المسمى ( بشرى الكريم)
٦٣- شرح منضومته في اصول الدين
٦٤- شروط الوضوء
٦٥- شن الغارة على من ابدى معرة تقوّله في الحنا وعوارة
٦٦- الصاق عوار الهوس بمن لم يفهم الاضطراب في حديث البسملة عن أنس
٦٧- ظرف الفوائد وطرف الفرائد
٦٨- العمل بالمفهوم في الوقف

٦٩- العنق في الوقف
٧٠- فتح الالة بشرح المشكاة
٧١- الفقه الجلي في الرد على الخلي
٧٢- فهرسة صغرى
٧٣- فوائد تتعلق بالروح في البرزخ وسؤال الملكين وما اسمهما
٧٤- قلائد العقيان في ترجمة الامام الاعظم ابي حنيفة النعمان
٧٥- القول الجلي في خفض المعتلي
٧٦- كف بالعفيف عن الخطء والخطل والتحريف
٧٧- كلام عن التطوع وصفات الله تعالى
٧٨- كنز الناظر في مختصر للزواجر
٧٩- كُنْهُ المراد في شرح بانت سعاد
٨٠- مختصر الارشاد
٨١- مختصر الايضاح
٨٢- مختصر الروض
٨٣- مختصر الهيئة السّنية في الهيبة السُنية
٨٤- مسألة فيما يحصل من كلام الناس في محي الدين بن عربي
٨٥- مسائل في الفقه
٨٦- مسائل في الفقه منقولة عن ابن حجر
٨٧- المستعذب في قلم بيع الماء، وساعة من قراره
٨٨- المناهل العذبة في اصلاح ما وهي من الكعبة
٨٩- منبهات الاستعداد ليوم الميعاد ( او زاد ابن حجر)
٩٠- منظومة في اصول الدين
٩١- مؤلف في ( الاستغفار من السوى)
٩٢- مؤلف في ( مشيخته وفرقة تصوفه واسانيده)
٩٣- مؤلف في المخاصمة في امر الدنيا
٩٤- مؤلف في بيان حقية خلافة الصديق وامارة ابن الخطاب رضي الله عنهما
٩٥- نزهة العيون في حكم بيع العيون
٩٦- نصيحة الملوك

٩٧- نظم الاجرومية

٩٨- النعمة الكبرى على العالم بمولد سيد ولد ادم

٩٩- النفحات المكية

١٠٠- الوصية

١٠١- الوفا في بيان حقوق المصطفى

**ثامناً: وفاته:**

توفي الشيخ الإمام شيخ الإسلام عن عمر(٦٥) سنة تقريباً بمكة في رجب سنة (٩٧٤هـ)، ودفن بالمعلاة في تربة الطبريين[١] رحمه الله تعالى.

**تمهيد**

**المنهج لغة:** النهج: الوضوح يقال:" نهج: طريقٌ نَهْجٌ: واسِعٌ واضِحٌ، وطُرُقٌ نَهْجةٌ، ونَهَجَ الأمرُ وأنْهَجَ- لغتان- أي: وضح. ومِنْهَجُ الطّريقِ: وَضَحُه، والمِنْهاج: الطّريقُ الواضِحُ"[٢].

**وأما اصطلاحاً:** هو طريقة استخدام المعلومات في تكوين الفكرة، وصياغة الحكم، وهذا لا يتم إلا إذا سعى الباحث جاهداً في تنظيم العرض، والتزام المنطق في مناقشاته، وتقديم أدلته[٣].

**أما منهج المفسر:** "هو الخطة الموضوعية المحددة التي وضعها المفسر عند تفسيره للقرآن الكريم، والتي انعكست على تفسيره الذي كتبه، وصارت واضحة فيه، وهي تقوم على قواعد وأسس، وتتجلى في أساليب وتطبيقات"[٤].

والتفسير يقسم الى:

١ـ التفسير بالرواية ويسمى التفسير بالمأثور وهو تفسير القرآن بالقرآن، وتفسيره بالسنة، وتفسيره بأقوال الصحابة.

٢ـ التفسير بالدراية ويسمى التفسير بالرأي الجائز منه وغير الجائز المراد بالرأي هنا الاجتهاد فإن كان الاجتهاد موفقا أي مستندا إلى ما يجب الاستناد إليه بعيدا عن الجهالة والضلالة فالتفسير به محمود وإلا فمذموم.

---

(١) ينظر: النور السافر: ٢٥٨، وشذرات الذهب: ٨/ ٣٦٨، والأعلام:١/ ٢٣٤.

(٢) العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، مادة (ن هـ ج): ٣/ ٣٩٢.

(٣) ينظر: اصول كتابة البحث العلمي وتحقيق المخطوطات، د. يوسف المرعشلي: ١٢٦ .

(٤) تعريف الدارسين بمناهج المفسرين، د. صلاح عبد الفتاح الخالدي: ١٧.

**المبحث الاول: منهجه في التفسير بالمأثور**

كان لابن حجر الهيتمي منهجا واضحاً في التفسير وخير ما يثبت ذلك من فحوى كلامه في جوابه عن من فسر آية من آيات القرآن المبين بتفسير بعض المفسرين والعلماء المجتهدين المعتبرين بقوله: "إنه لا حرج على من ذكر تفاسير الأئمة على وجهها من غير أن يتصرف فيها بزيادة أو نقص، بل هو مأجور مثاب على ذلك، لكن ينبغي له إن كان يذكر ذلك التفسير للعامة أن يتحرى لهم الأليق بحالهم مما تحتمله عقولهم، فلا يذكر لهم شيئا من غرائب التفسير ومشكلاته التي لا تحتملها عقولهم، لأن ذلك يكون فتنة لهم وضلالا بينا، ومن ثمة يجب على الحاكم أصلحه الله منع من يفعل ذلك من جهلة الوعاظ لأنهم يضلون ويضلون، وكذلك يجب عليه أيضا أن يمنع من ينقل التفاسير الباطلة كتفسير من يتكلم في التفسير برأيه مع عدم أهليته لذلك، ومن يتكلم في التفسير بما قاله الأئمة لكن لا يفهمه على وجهه لعدم الآلات عنده فإن التفسير علم نفيس خطير، لا يليق بكل أحد أن يتكلم فيه، ولا أن يخوض فيه، إلا إذا أتقن آلاته التي يحتاج إليها كعلم السنة والفقه واللغة والنحو والمعاني والبيان وغيرها من العلوم المتعلقة بلسان العرب، فمن أتقن ذلك يساغ له الكلام فيه ومن لم يتقن ذلك اقتصر على مجرد نقل ما قاله أئمة التفسير بما ذكره الأئمة المتأخرون عنهم كالواحدي والبغوي والقرطبي والإمام الفخر الرازي والبيضاوي وغيرهم، ولا يذكر من كلام هؤلاء الأئمة إلا ما يليق بمن يذكره لهم من غير أن يتصرف فيه بشيء، والحاصل أن هذا مسلك خطر وطريق وعر فينبغي التحري في سلوكه حذرا من الضلال والإضلال، والله سبحانه وتعالى أعلم"[(١)].

**المطلب الاول: تفسيره القران بالقران**

هو أن يفسر كلامُ اللهِ كلامَ اللهِ، وهو أحسن أنواع التفسير؛ لأن المفَسِر هو الله تعالى، وبين العلماء انه أحسن طرق التفسير، ومن الذين تحدثوا عن ذلك الإمام ابن تيمية (رحمه الله) في رسالته القيمة (مقدمه في أصول التفسير) ومن جملة ما قاله: "إن أصح الطرق في ذلك: أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أُجْمِلَ في مكان فإنه قد فسر في موضع آخر، وما اختصر في مكان فقد بُسِطَ في موضع آخر"[(٢)].

---

(١) الفتاوى الحديثية: ١٦١.

(٢) مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ) الشيخ الإسلام ابن تيمية: ٩٣.

ويعد منهج تفسير القرآن بالقرآن من اسمى واقوى المناهج واقربها للصواب[١]؛ ولذلك اعتمد عليه اغلب المفسرون، فهو المصدر الاول من مصادر التفسير بالمأثور، فالقران الكريم يشتمل على المجمل والمبين، والخاص والعام، والمطلق والمقيد فما اجمل في مكان فقد بسط في موضع اخر، وما عمم في موضع قد خصص في موضع اخر، وما اطلق في مكان فقد قيد في مكان ثان[٢].

لقد أدرك العلماء أهمية هذه الصلة بين آيات كتاب الله تعالى، فاعتنوا بإيراد النصوص من القرآن في تفسير معنى الآية من القرآن، وعلى رأسهم من أطبقت الأمة على تقدُّمهم في التفسير[٣].

اهتم ابن حجر الهيتمي (رحمه الله) اهتمام كبيراً في تفسير القران بالقران، اذ استعان بالقران في اغراض مختلفة، ويتبين منهجه في ذلك من خلال ما يلي: كان (رحمه الله) يسلك فيه مسلك الربط بين الآيات التي تجتمع في معنى واحد، أو يوضح بعضها بعضاً، ومن الأمثلة على ذلك: أولاً: يحتج بالقرآن الكريم إذ كان(رحمه الله) يسلك فيه مسلك الربط بين الآيات التي تجتمع في معنى واحد، أو يوضح بعضها بعضا ؛ ومن الأمثلة على ذلك تفسيره لقوله تعالى:

﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ ....﴿١٣٦﴾ ﴾[٤] إذ قال: "الاسباط: هم اولاد يعقوب وقد ذكرت الاية انه انزل عليهم شيء يجب الايمان به غير ما انزل على ابائهم وذلك الشيء هو الوحي كما هو المتبادر"[٥]. فبين ان ما أنزل هو الوحي وجاء بأية اخرى تؤكد ما فسر به بقوله:" بل صرحت به آيه: ﴿ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ

(٢) لكن لا يقطع بصحته الا اذا كان الذي فسّر الآية بالآية رسول اللهﷺ، او وقع عليه اجماع، او فسره صحابي ولم يكن له مخالف، وما عدا ذلك فلا يجزم بصحته لأنه اجتهاد من قائله، وان كانت الطريقة التي فسر بها صحيحة لكنه قد يخطئ في التطبيق. ينظر: قواعد التفسير: خالد بن عثمان السبت: ١٠٩/١.

(٣) حاشية مقدمة التفسير، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي(ت: ١٣٩٢هـ): ١٠٦، وينظر: مباحث في علوم القران، مناع بن خليل القطان: ٣٤٦.

(٣) منهم ابن جرير الطبري وكذلك الإمام البغويُّ والحافظ ابن كثير وغيرهم كثير.

(٤) البقرة: ١٣٦.

(٥) المنح المكية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس: ٤١٠.

وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ ..... ﴿١٦٣﴾ ﴾[١] وحينئذ فنفي نبوتهم المستلزم لنفي الوحي اليهم ... مناقض لصريح الاية، فتامله"[٢].

ثانيا: الاستشهاد بأقوال الفقهاء في استنباط الحكم لأية من اية اخرى.

إذ بين أن الفقهاء استنبطوا حكماً من آية اخرى ومثال ذلك ما ذكره في قوله تَعَالَىٰ:﴿ وَحَمْلُهُۥ وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا ﴾[٣]، فقال:"استنبط الفقهاء من هذه الاية مع اية اخرى وهي قوله ﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾[٤]، ان اصل عدة الحمل ستة اشهر علم انها مدته وان نفخ الروح عندها"[٥].

**ثالثا: الاستشهاد لتفسيرٍ من التفاسير وترجيحه لأحدها.**

إذ فسر الآية بالاستشهاد بنظيرتها من خلال اعتماده على قاعدة فقهية، فنراه يستعين بالقران على استنتاج مراد الله تعالى من الاية بل ويرجح قولا على اخر بدلالة القران، من ذلك: تفسيره قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[٦]. يذكر اختلاف الاقوال فيمن نزلت الاية بحقهم فيقول: قال ابن عباس(ﷺ): نزلت في اليهود والنصارى، وقيل في اليهود لكتمهم صفة محمد (ﷺ) التي في التوراة، وقيل: إنها عامة، ويرجح هذا القول بعبارة (وهو الصواب) ويعلل ذلك؛ بقوله: لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[٧]؛ ولأن ترتيب الحكم على الوصف المناسب مشعر بالعلية، وكتمان الدين يناسب استحقاق اللعن؛ فوجب عموم الحكم عند عموم الوصف، وذكر ما يعضد ترجيحه انه قد صرح جمع من الصحابة بالعموم كعائشة(ﷺ) فإنها استدلت بالآية على أنه (ﷺ) لم يكتم شيئا مما أوحي إليه، وأبي هريرة (ﷺ) فإنه احتج بأنه لولا هذه الآية ونحوها ما كثر الحديث، ثم بين المعنى اللغوي للفظة (يكتمون) اذ اشار بقوله: والكتم ترك إظهار الشيء

---

(١) النساء: ١٦٣

(٢) المنح المكية:٤١٠.

(٣) الأحقاف: ١٥.

(٤) البقرة: ٢٣٣.

(٥) ينظر: الفتح المبين بشرح الأربعين، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ): ٢٠٤.

(٦) البقرة: ١٥٩.

(٧) الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي: ٢/ ١٣٤

المحتاج إلى إظهاره، ثم بين ايضا ما يؤكد اختياره بذكر آيتين بين من خلالهما نفس القصد والمعنى الذي ذكره بقوله: ونظيرها﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَشۡتَرُونَ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلًا أُوْلَٰٓئِكَ مَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ إِلَّا ٱلنَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمۡ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ١٧٤ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلضَّلَٰلَةَ بِٱلۡهُدَىٰ وَٱلۡعَذَابَ بِٱلۡمَغۡفِرَةِ فَمَآ أَصۡبَرَهُمۡ عَلَى ٱلنَّارِ ١٧٥ ﴾[1]ونظيرها أيضا: ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗا فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧ ﴾[2] واشار الى اللآيتين بقوله: فهاتان، وإن كانتا في اليهود أيضا لكتمهم صفته (ﷺ) وغيرها إلا أن العبرة بعموم اللفظ كما تقرر[3].

يتبين لنا من خلال ما عرضناه لتفسيره القرآن بالقرآن، نجده( رحمه الله) لا يخرج عن ما كان عليه علماء التفسير في هذا النوع من التفسير من أن القرآن الكريم يفسر بعضه بعضاً.

**المطلب الثاني: تفسيره القرآن بالسنة النبوية**

تعدَّ السنة المصدر الثاني من مصادر التفسير؛ لأن الله سبحانه أمر نبيه محمدا (ﷺ) ببيان آياته للناس؛ كما قال تعالى:﴿ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكَ ٱلذِّكۡرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيۡهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[4] فالسنة شارحة للقرآن وموضحة لمعانيه.

قال الإمام الشافعي(رحمه الله): "كل ما حكم به رسول الله (ﷺ) فهو مما فهمه من القرآن"[5]، وقال شيخ الاسلام ابن تيمية بعد ذكره للطريق الأول من طرق التفسير وهو القرآن: "فإن أعياك ذلك فعليك بالسنة فإنها شارحة للقرآن وموضحة له"[6]، إذ فسر النبي المعصوم(ﷺ) والمؤيد بالوحي بعضا من آيات القرآن لصحابته الكرام، والاحاديث القولية التي وردت الينا مفسِرة لآيات القران الكريم قليلة[7].

إذ اهتم الهيتمي(رحمه الله) في هذا الجانب في مواضع محدودة، إذ بعد الاستقراء والتتبع للأحاديث الشريفة تبيّن أن منهجه في عرضها كان متفاوتاً فلم يسير على نهج واحد؛ ربما نتيجة لطبيعة الموضوع الذي يتحدث فيه، إذ انه تارة يخرج الحديث فيضيفها الى من خرجها ويذكر

---

(١) البقرة: ١٧٤ – ١٧٥.

(٢) آل عمران: ١٨٧.

(٣) الزواجر: ١/ ١٥٢ـ ١٥٣

(٤) النحل: ٤٤.

(٥) الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي: ٤/ ١٩٦.

(٦) مجموع الفتاوى: بن تيمية الحراني: ٣٦٣/١٣.

(٧) ينظر: الإتقان في علوم القرآن: ٤/ ١٩٧.

الصحابي راوي الحديث، وتارة لا يخرجه، كما انه في بعض المواضع يورد الحديث ليس بلفظه؛ إذ لم يكن دقيقاً في تخريج الأحاديث؛ ولعل السبب في ذلك انه سار على منهج الفقهاء في الاعتماد على معنى الحديث وعدم التأكد من اللفظ، او ربما اعتمد على حفظه، وكان (رحمه الله) مُقلٌّ من

إيراد الأحاديث في تفسيراته، والامثلة على ذلك:

**أولاً- تفسير مجمل الآية.**

عند ذكره الاية يورد ان للزوجة حقوق وهو ما تضمنته لفظة(ولهن) إذ يستشهد بحديث نبوي شريف اذ يقول: "حقوق الزوجة على الزوج كثيرة قال الله تعالى:﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ ﴾[١] وأخرج ابو داود وابن ماجه عن معاوية بن حكيم القشيري[٢]عن ابيه قال: قلت يا رسول الله ما حق زوجة احدنا عليه؟ قال ان تطعمها اذا طعمت وتكسوها اذا اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبح ولا تهجر الا فِي البيت" [٣].

**ثانيا- ببيان معنى الآية.**

إذ بين أن المن بالصدقة يعد من الكبائر وقد اشار بذلك الى قوله تَعَالَىٰ:﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[٤] إلى قوله:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُبْطِلُوا۟ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ كَٱلَّذِى يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ ﴾[٥].

استشهد بحديث شريف فيه التحذير والنذير من المن بالمعروف وهو: جاء عن النبي (ﷺ) أنه قال: «إياكم والمن بالمعروف، فإنه يبطل الشكر، ويمحق الأجر، ثم تلا (ﷺ) هذه الآية: ﴿

---

(١) [البقرة ٢٢٨].

(٢) هو: معاوية بن حيدة قشيري من بني عامر بن صعصعة، جد بهز بن حكيم، له وفادة على النبي ﷺ وصحبة، نزل البصرة، ومات بخراسان. ينظر: الإصابة ٦/١٤٩- ١٥٠.

(٣) الإفصاح عن أحاديث النكاح: احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ): ١٧٩، وسنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني: ٢/ ٢٤٤، ح (٢١٤٢)، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها. وينظر: سنن ابن ماجة، وماجة اسم أبيه يزيد أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني: ١/٥٩٣، ح (١٨٥٠)، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها.

(٤) [البقرة: ٢٦٢].

(٥) [البقرة: ٢٦٤].

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾[١]»[٢]، ثم ذكر أن الله – سبحانه وتعالى – بين بالآية الأولى أن من أنفق شيئا في وجه من وجوه القربات كالإنفاق على نفسه وأهله، وبالآية الثانية أن من تصدق بشيء من أنواع الصدقات اشترط لنيله ذلك الثواب العظيم الذي أعده الله – سبحانه وتعالى – للمنفقين والمتصدقين أن يسلم إنفاقه وصدقته من المن بها[٣].

**ثالثا– الاستدلال بالآية على معنى يتبين من ظاهر السياق.**

إذ استشهد بالسنة الفعلية كما استشهد بالقولية في بيانه لحكم التحلل عند المُحصِر قال: الاحصار: أي منع عن المضي في نسكه دون الرجوع أو معه وهم فرق مختلفة أو فرقة واحدة سواء كافر ومسلم، وإن أمكنه قتاله أو بذل مال له ولم يجد طريقاً آخر يمكنه سلوكه تحلل جوازا حاجا كان أو معتمرا أو قارنا لنزول قوله تعالى حين أحصروا بالحديبية وهم حرم فنحر (ﷺ) وحلق، وأمرهم بذلك ﴿ فَإِنۡ أُحۡصِرۡتُمۡ فَمَا ٱسۡتَيۡسَرَ مِنَ ٱلۡهَدۡيِ ﴾[٤]، أي وأردتم التحلل إذ الاحصار بمجرده لا يوجب هديا[٥].

**المطلب الثالث: اعتماده تفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين.**

يعد التفسير بأقوال الصحابة والتابعين المصدر الثالث لتفسير كتاب الله جل وعلا، فهم أعلم به من غيرهم لما شاهدوه من القرائن والأحوال التي اختصوا بها كملازمة النبي(ﷺ) والأخذ عنه والتأثير به في سائر أحوالهم ويعد التفسير بأقوال الصحابة ، والتابعين، من المصادر المعتبرة كما قرر ذلك شيخ الإسلام في مقدمته إذ قال: "وحينئذ إذ لم تجد التفسير في القرآن، ولا في السنة رجعت في ذلك إلى أقوال الصحابة؛ فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوه من القرائن، والأحوال التي اختصوا بها ولما لهم من الفهم التام، والعلم الصحيح ... ثم قال: إذا لم تجد

---

(١) الاية السابقة.

(٢) لم اعثر على الحديث فيما وقفت عليه من المصادر الحديثية ووجدت عدة احاديث في المن ومنها ما اخرج في المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)، المسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ات: ٢٦١هـ)، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة: المنان الذي لا يعطي شيئا إلا منه، والمنفق سلعته بالحلف الفاجر، والمسبل إزاره: ١/ ١٠٢،ح (١٠٦)، باب، بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمن بالعطية.

(٣) ينظر: الزواجر: ١/ ٣١١ـ ٣١٤ .

(٤) [البقرة: ١٩٦].

(٥) ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي: بن حجر الهيتمي: ٤/ ٢٠١.

التفسير في القرآن ولا في السنة، ولا وجدته عند الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين ..." [١].

**منهجه في الاستدلال بأقوالهم:**

استشهد ابن حجر الهيتمي(رحمه الله) بأقوال الصحابة والتابعين في اغراض شتى منها تفسير الالفاظ او بيان الاحكام الفقهية او القراءات وغيرها، ومما يجدر الاشارة اليه أن الاصوليين اتفقوا على أن قول الصحابي لايعد حجة على قول صحابي آخر إنما يكون الترجيح من طرق اخرى، ومنهجه في الاستدلال باقوالهم قائم على الجمع بين الاقوال تارة، والترجيح والمفاضلة بين الاقوال تارة اخرى، او يذكر الاقوال دون جمع او ترجيح، وقد يذكر الاقوال دون التصريح بقائليها، والترجيح تارة بذكر الاقوال الاخرى وتارة بعدم ذكرها؛ ربما يعزو سبب ذلك للاختصار لتصريحه بذلك اذ قال: "وقد وسع المفسرون الكلام على هذه الآيات وأردت تلخيصه لكثرة فوائده وعظيم جدواه"[٢]، ولابد أن نذكر أن الهيتمي(رحمه الله) حين ذكر أقوال الصحابة الموقوفة لم يكن ناقل للأقوال فحسب، بل نجده أحيانا يوضح الأقوال، او يعلق عليها، وفيما يلي بعض الامثلة تبين منهجه:

**أولاً- الجمع بين الأقوال**

حاول الهيتمي( رحمه الله) ان يجمع الاقوال الواردة في تفسير الاية، فعرض الاقوال مع التعليق على بعضها من غير ان يصرح بمصادر الاقوال وكذلك من غير ان يرجح احدها، بل يكون قوله جامعاً للأقوال ما امكنه ذلك، ومثاله:

١- في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[٣]، إذ جمع الهيتمي الاقوال التفسيرية في بيان المراد من الاية ولا يرجح اي من الاقوال بل يتضمن الاقوال جميعها وذلك بتفنيدها والجمع بينها حيث انها تحمل على نفس المعنى اذ اشار للأقوال التفسيرية بقوله: " فالمراد بالإدلاء الإشراع بالخصومة في الأموال، وباء بالإثم للسببية أو المصاحبة، ووجه تشبيه الرشوة بالإدلاء إما كونها تقرب بعيد الحاجة كما أن الدلو المملوءة ماء تصل من البعيد إلى القريب بواسطة الرشاء فالبعيد يصير قريبا بسبب الرشوة، وإما كون الحاكم بسبب الرشوة يمضي الحكم ويثبته من غير تثبت كمضي الدلو في الرشاء، ثم المراد من ذلك عند ابن عباس (ﷺ) وجماعة

(١) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: ٣٩،٤٤.
(٢) الزواجر: ٢/ ١٦١.
(٣) البقرة: ١٨٨.

الودائع وما لا بينة عليه وقيل مال اليتيم في يد وصيه يدفع بعضه للحاكم ليبقيه على وصايته وتصرفه الفاسد، وقيل شهادة الزور، والضمير في بها عائد على مذكور للعلم به، وقال الحسن[١]: هو أن يحلف الحضرمي عند رسول الله (ﷺ) أرضا أنه غلبه عليها فالتمس منه (ﷺ) بينة فلم يجد، فقال لك يمينه فانطلق ليحق باطلا[٢]؛ لأن سبب نزولها أن امرأ القيس بن عباس الكندي ادعى عليه ربيعة بن عبدان ليحلف فقال (ﷺ): أما إن حلف على ماله ليأكله ظلما ليلقين الله وهو عنه معرض فنزلت[٣]: أي لا يأكل بعضكم مال بعض من غير الوجه الذي أباحه الله له وقيل، هو أن يدفع إلى الحاكم رشوة، قال بعض المفسرين[٤]، وهذا أقرب إلى ظاهر الآية: أي لا تصانعوا الحكام بأموالكم ولا ترشوهم ليقتطعوا لكم حق غيركم، ولا يبعد حملها على كل ما مر؛ لأن الكل أكل للمال بالباطل"[٥].

٢- في قوله تعالى:﴿ وَلَا تُلْقُوا۟ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى ٱلتَّهْلُكَةِ ﴾[٦]، إذ نقل اختلاف العلماء في معنى الإلقاء بالأيدي الى التهلكة إذ قال: هو راجع إلى نفس النفقة وعليه قول ابن عباس النفقة والجمهور[٧]، وإليه ذهب البخاري[٨]، ولم يذكر غيره على أن لا ينفقوا في جهات الجهاد

---

(١) هو: هو الحسن بن يسار البصري، أبو سعيد، ثقة، فقيه، عالم، له كتاب في التفسير، (ت:١١٠هـ)... ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد: ١٥٦/٧، ومعرفة القراء للذهبي: ٦٥/١.

(٢) ينظر: أحكام القرآن: القاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي البصري ثم البغدادي المالكي الجهضمي (ت: ٢٨٢هـ): ١٣٩.

(٣) اخرجه مسلم من حديث الصحابي وائل بن حجر(ﷺ): ١٢٤/١،١٢٣،ح(١٣٩)، باب، وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار.

(٤) ينظر: النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ) : ١/ ٢٤٩، والتفسير الوسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ات: ٤٦٨هـ): ١/ ٢٨٩، وتفسير السمعاني، ابو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ):١/ ١٩٠، وتفسير الراغب الأصفهاني، ابو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت: ٥٠٢هـ): ١/ ٤٠٠، ورجحه ابن عطية في المحرر الوجيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي: ١/ ٢٤٧، والرازي بقوله: هذا أقرب إلى الظاهر: مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ): ٥/ ٢٨٠.

(٥) الزواجر: ٢/ ٣١٣.

(٦) البقرة: ١٩٥.

(٧) جامع البيان: ٣/ ٥٨٤.

(٨) ينظر: فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني: ٨/ ١٨٥.

أموالهم فيستولي العدو عليهم ويهلكهم، فكأنه قيل إن كنت من رجال الدين فأنفق مالك في سبيل الله، وإن كنت من رجال الدنيا فأنفق مالك في دفع الهلاك والضر عن نفسك، وقيل: هي الإسراف في النفقة ؛لأن إنفاق جميع المال قد يؤدي إلى الهلاك عند الحاجة الشديدة إلى المأكول أو المشروب أو الملبوس، وقيل: هي السفر إلى الجهاد بلا نفقة وقد فعل ذلك قوم فانقطعوا في الطريق، وقيل: المراد غير النفقة، وعليه فقيل هي أن يخلوا بالجهاد فيتعرضوا للهلاك الذي هو عذاب النار، وقيل: هي اقتحام الحرب بحيث يقتل من غير نكاية تحصل منه للعدو لأنه حينئذ قاتل لنفسه تعديا، ورده بعضهم واستدل بأن رجلا من المهاجرين حمل على صف العدو فصاح به الناس ألقى بيده إلى التهلكة، فقال أبو أيوب الأنصاري[١] (ﷺ): نحن أعلم بهذه الآية وإنما نزلت فينا، صحبنا رسول الله (ﷺ) فنصرناه وشهدنا معه المشاهد، فلما قوي الإسلام وكثر أهله رجعنا إلى أهلينا وأموالنا"[٢].

**ثانياً: الترجيح بين الأقوال**

ذهب الهيتمي(رحمه الله) الى المفاضلة والترجيح بين الاقوال معتمداً بقواعد الترجيح، إذ رجح احيانا قول صحابي على صحابي اخر، او يعرض بعض الاقوال ويصرح ببعض قائليها ويرجح أحدها، ومن الامثلة على الترجيح والمفاضلة بين الأقوال:

١ـ الترجيح بالعموم: إذ الاصل حمل نصوص الوحي على العموم ما لم يرد نص بالتخصيص[٣]. ومن الامثلة على ذلك، تفسيره لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ١٥٩ ﴾[٤]، إذ يذكر اختلاف الاقوال فيمن نزلت الاية بحقهم فيقول: قال ابن عباس: نزلت في اليهود والنصارى، وقيل في اليهود لكتمهم صفة محمد(ﷺ) التي في التوراة، وقيل: إنها عامة، ويرجح هذا القول بعبارة (وهو الصواب) ويستشهد بقول الصحابة بالعموم بقوله: وقد صرح جمع من

---

(١) هو خالد بن زيد بن كليب بن مالك بن النجار، أبو أيوب الأنصاري، شهد العقبة وبدراً وأحداً، نزل عليه الرسول(ﷺ) وأقام عنده لما قدم المدينة مهاجراً، توفي سنة ٥١ . ينظر: الاستيعاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم القرطبي: ٧٧٢، وأسد الغابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، عز الدين ابن الأثير: ٦٥١/١.

(٢) الزواجر: ٢/ ٢٦٩، وهو حديث أخرجه الترمذي بلفظ آخر، الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي: ٥/ ٢١٢، ح (٢٩٧٢): كتاب تفسير القرآن عن رسول الله (ﷺ)، سورة البقرة. قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب.

(٣) قواعد التفسير:٥٢٧.

(٤) البقرة: ١٥٩.

الصحابة بالعموم كعائشة فإنها استدلت بالآية على أنه (ﷺ) لم يكتم شيئا مما أوحي إليه، وأبي هريرة فإنه احتج بأنه لولا هذه الآية ونحوها ما كثر الحديث[١].

٢ـ ترجيحه لحكم من الاحكام: عند بيان حكم الافطار للحامل والمرضع، في قوله تعالى:﴿ وَعَلَى ٱلَّذِينَ يُطِيقُونَهُۥ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾[٢]، ذكر حكما ورجحه بقوله(الاظهر) إذ ذكر في شرح ما جاء في المنهاج ان حكم الحامل والمرضع إذا افطروا الفدية على قول من قال بعدم نسخ الآية إذ اشار بقوله: لقول ابن عباس[٣](ﷺ) أَنها منسوخة[٤]، إلا في حقهما[٥]، وعلق (رحمه الله) على ذلك بقوله: وفي نسخ لزِمتهما القضاء وكذا الفدية في الاظهر[٦].

يتبين من استشهاده لقول ابن عباس (ﷺ) كونها مسألة فقهية وانها فتوى منه(ﷺ): إذ أنه رأى أم ولد له حاملا أو مرضعا، فقال: أنت بمنزلة الذي لا يطيقه، عليك أن تطعمي مكان كل يوم مسكينا، ولا قضاء عليك[٧]؛ لكنه (رحمه الله) بقوله الاظهر رجح القضاء والفدية على مذهبه الشافعي الذي يوجب على الحبلى والمرضع الفدية والقضاء معا.

**المبحث الثاني: التفسير بالراي وموقف العلماء منه وانواعه وعنايته به**

يعتمد التفسير بالرأي على إعمال العقل، والعقل له مكانة عظيمة اذ ميز الله به الانسان عن بقية المخلوقات، وقد اشار اليه القرآن في مواضع عدة كما في قوله تعالى:﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾[٨] قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[٩] ولقد ارشدنا الله سبحانه وتعالى الى اعمال الفكر ووجهنا الى التفكر والتدبر وجاء ذلك في آيات كثيرة منها قوله تعالى:﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾[١٠]ولم يقتصر التدبر والتفكر على القرآن

---

(١) ينظر: الزواجر: ١/ ١٥٢.

(٢) البقرة: ١٨٤.

(٣) جامع البيان: ٣/ ٤٢٨

(٤) اي الناسخ له قوله تعالى:﴿ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ البقرة: ١٨٥: ينظر: تفسير الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، (ت: ٣١٠هـ): ٣/ ٤٢٠.

(٥) أي: (الحامل والمرضع) وهناك تفصيل في حكم الحامل والمرضع في الصوم، ينظر: تحفة المحتاج في شرح المنهاج: ٣/ ٤٤١ـ ٤٤٢.

(٦) ينظر: المصدر السابق.

(٧) ينظر: جامع البيان، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ): ٣/ ٤٢٨.

(٨) البقرة: ٧٣

(٩) النحل: ١١

(١٠) النساء: ٨٢

فقط بل يشمل كل الآيات الكونية واحوال الامم وفي جميع جوانب الحياة، اذ اعتمدت الشريعة عليه كأحد الاصول في استنباط الاحكام بعد القرآن والسنة والاجماع، فبغياب النص جعل الحكم منوطا بالعقل وهذا ما استنبطه العلماء من حديث معاذ بن جبل أن النبي (ﷺ) لما بعثه إلى اليمن فقال" كيف تقضي قال أقضي بكتاب الله قال فإن لم يكن في كتاب الله قال فبسنة رسول الله ﷺ قال فإن لم يكن في سنة رسول الله (ﷺ) قال أجتهد رأيي قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الحمد لله الذي وفق رسولُ رسول الله (ﷺ)"[١].

**الرأي في اللغة:** الرأي في الاصل مصدر رأى الشيء يراه رأياً، اعتقد الشيء او ظنه او علمه[٢].

**واصطلاحاً:** يطلق الرأي على الاعتقاد، وعلى الاجتهاد، وعلى القياس، ومنه: أصحاب الرأي: أي أصحاب القياس.

والمراد بالرأي هنا "الاجتهاد" وعليه فالتفسير بالرأي، عبارة عن تفسير القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم في القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالاتها، واستعانته في ذلك بالشعر الجاهلي ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التي يحتاج إليها المفسر[٣].

**المطلب الاول: موقف العلماء منه وأنواعه**

اختلف العلماء في حكم التفسير بالرأي بين مجيز ومانع ولكل ادلته على ماذهب اليه[٤].

**انواعه:**

قسم العلماء التفسير بالرأي إلى قسمين:

**١ـ التفسير بالرأي المحمود:**

هو التفسير المستمد من القرآن، ومن سنة الرسول (ﷺ)، وكان صاحبه عالما باللغة العربية، خبيرا بأساليبها، عالما بقواعد الشريعة وأصولها وغيرها من الادوات الضرورية لكل مفسر[١].

---

(١) اخرجه: الترمذي: كتاب الأحكام: باب ما جاء في القاضي كيف يقضي: ٣/ ٦١٦،ح (١٣٢٨). وقال: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل، وأبو داود: ٣/ ٣٠٣، ح (٣٥٩٢)، كتاب الأقضية: باب اجتهاد الرأي في القضاء.

(٢) ينظر: مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ): مادة (رأى)، ٤٧٢/٢.

(٣) ينظر: التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ):١/ ١٨٣.

(٤) التفسير والمفسرون: ١/ ١٨٣.

والمفسر هنا يبذل جهده ووسعه في فهم النص القرآني، وإدراك معناه مستندا إلى اللغة، والنصوص، والأدلة الشرعية .

**٢ــ التفسير بالرأي المذموم:**

وهو التفسير بمجرد الرأي والهوى، أو بدون علم، مع الجهالة بقوانين اللغة أو الشريعة، او تأييداً لمذهب فاسد، او رأي باطل، فهو تفسير لا يستند إلى نصوص الشريعة، ولم يراع فيه توفر الادوات اللازمة للتفسير[٢].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية(رحمه الله) بعد أن ذكر كلام السلف في تحرجهم في تفسير القرآن: "فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به، فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعا فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هولاء وغيرهم أقوالا في التفسير، ولا منافاة ؛ لأنهم تكلموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه ..."[٣].

**المطلب الثاني: منهج الهيتمي في التفسير بالرأي**

بعد الاستقراء للنصوص وتتبعها تبين أن منهج الهيتمي فيه كان:

**١ــ اهتمامه بمعاني المفردات:**

لما توسعت معارفه واطلاعاته مع ما وهبه الله من الذكاء كثرت آراؤه فأعمل عقله ويظهر ذلك من خلال بيانه فائدة التفكر في خلق الله، إذ تعمق في توضيح الفرق بي العقل واللب في آيتي البقرة وآل عمران، اذ تبين من خلال تفسيره للآيتين دعوته الى التفكر والتدبر والتأمل، وكان منهجه بعد عرض الآيتين اخذ يبين الفرق بينهما وعلاقتهما بالسياق، واستنبط من الآيات معاني أبعد من المعاني الظاهرة للآية، وهذا ان دل فيدل على سعة معارفه واطلاعه وعمق استنباطه، اذ قال: "وقد بين تعالى أنه لا يصلح للتفكر في خلق السماوات والأرض إلا أولو العقل الكامل، واللب الفاضل، كما يدل عليه آيتا البقرة وآل عمران ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾[٤]، وذكر في الأولى المختتمة بـ ﴿يَعْقِلُونَ﴾ من الآيات الأرضية والسماوية أكثر مما ذكر في الثانية المختتمة

---

(١) هي: اللغة، النحو، الصرف، المعاني والبيان والبديع، علم القراءات، اصول الدين، اصول الفقه، اسباب النزول، الناسخ والمنسوخ، الفقه، علم الموهبة، ينظر: الاتقان في علوم القرآن: للسيوطي:٤/٢١٣ـ ٢١٥، ومناهل العرفان في علوم القرآن: محمد الزرقاني:٢/٥١.

(٢) ينظر: المصدر السابق: ٢/٤٩ـ ٥١، والتفسير والمفسرون:١٩٠ـ ١٩١، ومباحث في علوم القرآن: مناع القطان: ٣٦٣ـ ٣٦٤.

(٣) مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية: ٥٠

(٤) البقرة: ١٦٤.

﴿ لَآيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[١] مع أن اللب أشرف من العقل؛ لأن الأُولى تناسب مقام السالكين، لاحتياجهم للنظر في الآيات الكثيرة ليحصل لهم ذلك مع الإدمان وتغاير الدلالات والآيات مع كثرتها وعجائبها ملكة المراقبة ثم الشهود العلمي، حتى لا تقدر عليهم الأغيار، ولا يتشككون فيما منحوه بسبب ذلك إلى أن يرتقوا إلى مقام الأخيار. وأما الثانية فإنها إنما تناسب مقام العارفين لأنهم إنما ارتقوا عن شهود الأسباب والوسائط إلى شهود موجدها وباريها فليس لهم كبير تعلق بها، فلذا اختصر الأدلة في حقهم لأنهم مشغولون بذلك للشهود الأقدس، والجمع الأكمل عن النظر في البراهين لاستغنائهم عنها بالوصول إلى عين اليقين، فناسب أن يشار لهم بذكر الدلائل مجملة لا مفصلة إشارة إلى أنهم إنما وصلوا إلى الله من طريقها ومن وصل من طريق لا ينبغي له أن ينساه وإن استغنى عنه، فالحاصل أن آية البقرة لما ختمت بـ ﴿ يعقلون ﴾ الذي هو أدنى المقامين كانت بالسالكين أنسب فناسب ذكر الدلائل الكثيرة فيها لأنها المناسبة لحالهم كما تقرر، وأن آية آل عمران لما ختمت بـ﴿ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾[٢] الذي هو الأعلى والأكمل ناسب أن يذكر فيها ما يليق بالكمل وهو ملاحظة الدلائل إجمالا، لا تفصيلا، لاشتغالهم عنه بما هو أهم، وأولى وأكمل، فتأمل ذلك لتعلم فائدة التفكر، ويتضح لك أنه في ساعة أفضل من عبادة ستين سنة: أي ليس فيها تفكر"[٣] .

**٢ـ اعتماده قواعد اللغة مثال ذلك:**

عند بيانه للمعنى من خلال الاشارة الى العلاقة بين المطلق والمقيد والمسائل النحوية وهذا ما كان واضح في تفسيره للآية اذ قال(رحمه الله): "أطلق سبحانه وتعالى الاستجابة للدعاء ولم يقيدها بشيء فقال عز وجل: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمُ ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ ﴾[٤]وقال تعالى:﴿ أُجِيبُ دَعۡوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ﴾[٥] والفعل وإن كان في حيز الإثبات فلا عموم له لكنه في مقام الامتنان للعموم كما قالوا به في النكرة في سياق الامتنان، إذ الفعل والنكرة المثبتة من واد واحد عموما وعدمه، فتأمل ذلك كله فإنه ظهر لي بحمد الله ولا مزيد على حسنه وتحقيقه"[٦].

---

(١) آل عمران:١٩٠.

(٢) آل عمران:١٩٠.

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ١/ ٥٤.

(٤) غافر: ٦٠.

(٥) البقرة: ١٨٦.

(٦) الفتاوى الحديثية: احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي: ٥٥.

**المبحث الثالث: اعتماده على بعض مباحث علوم القرآن**

**المطلب الاول: القراءات وعنايته بها**

**القراءات لغة:** جمع مؤنث سالم مفرده قراءة مصدر قرأ، وقرأت الكتاب قراءة وقرآنا، (قرأ) الشيء (قرآنا) بالضم أيضا جمعه وضمه ومنه سمي القرآن لأنه يجمع السور ويضمها(١).

**والقراءات اصطلاحا:** هي اختلاف ألفاظ الوحى المذكور في كتبة الحروف أو كيفيتها من تخفيف وتثقيل وغيرهما(٢)، وعرفت بشكل اوسع لتتضمن القراءات المختلفة فيها والمتفقة عليها فعرفت القراءات علم بكيفية أداء كلمات القرآن واختلافها بعزو الناقلة(٣).

ولقد وضع علماء القراءات شروطًا أو ضوابط للقراءة الصحيحة، جمعها ابن الجزري(٤) وحررها، وفصل القول فيها حتى صارت تنسب إليه واقترنت باسمه، اذ قال: "كل قراءة وافقت العربية ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانية ولو احتمالًا، وصح سندها، فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردها ولا يحل إنكارها، بل هي من الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم عن العشرة، أم عن غيرهم من الأئمة المقبولين، ومتى اختل ركن من هذه الأركان الثلاثة أطلق عليها ضعيفة أو شاذة أو باطلة، سواء كانت عن السبعة أم عمن هو أكبر منهم"(٥).

**منهجه (رحمه الله) بالقراءات:**

١ـ عدم استيعابه جميع القراءات الواردة في الموضع الواحد اذ انه لا يذكر كل القراءات الواردة في النص الذي يتناوله وقد يعزى سبب ذلك الى الاختصار او عدم علاقتها بالمعنى الذي قرره او رجحه إذ يوجه القراءة توجيه نحوي في بعض الاحيان ويظهر ذلك واضحا في قوله،

---

(١) ينظر: لسان العرب: أحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت: ٧١١هـ): ١ / ١٢٨، ومختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ): ٢٤٩.

(٢) البرهان في علوم، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله: ١/ ٣١٨.

(٣) منجد المقرئين ومرشد الطالبين: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ): ٩ .

(٤) هو: محمد بن محمد بن محمد بن علي بن يوسف بن الجزري الشافعي الدمشقي، أبو الخير، شمس الدين الحافظ، مقرئ الممالك الإسلامية، طلب الحديث والقراءات وبرز فيهما، توفي سنة (٨٣٣هـ)... ينظر: شذرات الذهب لابن العماد: ٢٠٤/٧، والضوء اللامع للسخاوي: ٢٨٧/٩.

(٥) النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ) ١/ ٩.

اذ اشار الهيتمي (رحمه الله) الى ذلك بقوله:﴿ وَتُدْلُواْ بِهَآ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُواْ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُواْ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[١] عطف على المجزوم بدليل قراءة أبي[٢] ولا تدلوا بها[٣].

٢ـ يعتمد في بعض الاحيان على ذكر القراءة الشاذة ولا يصرح بقارئها كما في بيانه لتفسير لفظة {الملكين} في قوله تَعَالَىٰ:﴿ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ ﴾[٤] اذ قال(رحمه الله): "وقرئ شاذا بكسر اللام"[٥].

٣ـ كذلك في قوله تَعَالَىٰ:﴿ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ﴾[٦]، ذكر(رحمه الله) أن لفظة يطهرن لها قراءتين على التشدد، وكذا على التخفيف[٧].

٤ـ استعانته بوجوه القراءات عند تفنيده للأقوال وتوجيه القراءة في فهم مراد الاية ويتضح ذلك عند رده على السؤال المتضمن قول البيضاوي قوله تعالى:﴿ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَاْ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ﴾[٨] (أَنْ) يجوز أن تكون مهملة والضمير للذكور النون نون الرفع فهل هو صحيح، فأجاب بقوله: هو صحيح من حيث الصناعة على قلة أو شذوذ فيه وأما كونه يصح أن يكون مرادا في الآية فهو متوقف على أنه هل قرئ يعفو[٩] في (أو يعفو) بغير فتح الواو، فقال (رحمه الله): إن كان قرئ به صح ما قاله البيضاوي في الآية لأن رفع يعفو المعطوف يدل على إهمال (أَن) وإن لم تقرأ به لم يصح ما قاله بوجه لأن (أَنْ) لا يمكن أن تكون مهملة بالنسبة ليعفون وغير مهملة بالنسبة ليعفو المعطوف وعلى تسليم ما ذكره في الآية ينتج من ذلك إشكال على مذهبنا لأن الواو حينئذ في يعفون إن عادت على الأزواج

---

(١) البقرة: ١٨٨.

(٢) الزواجر: ٢/ ٣١٣.

(٣) تفسير الطبري: محمد بن جرير بن يزيد بن، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ): ٣/ ٥٥٢، ومعاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧هـ): ١/ ١١٥.

(٤) البقرة: ١٠٢.

(٥) الزواجر: ٢/ ٣١٣.

(٦) [البقرة:٢٢٢].

(٧) فتح الجواد: احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ): ٨٦، وينظر: النشر في القراءات العشر ١/ ٢٩، وإتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: ١١١٧هـ): ٢٠٣ .

(٨) البقرة:٢٣٧.

(٩) سقطت (أ) في هذه النسخة، ووجدتها في المخطوطة رقم(٦٢٥٠) (يعفوا) أي بوجود(أ)،٤٥٢ .

وإن كان السياق يرده لزم أن الذي بيده عقدة النكاح هو الولي وإن عادت على الأولياء وإن الذي بيده عقد النكاح هو الزوج لزم أن للأولياء العفو والشافعي رضي الله عنه لا يقول به مع أنه لا محيص عنه في الآية كما تقرر وأولى ما يجاب به منع أن ما ذكره البيضاوي مراد في الآية بدليل نصب يعفو المعطوف فإن رفع في قراءة ولو شاذة اتجه الإشكال كما قدمته لكن فحصت عن ذلك فلم أجد أحدا حكاه قراءة[١].

**المطلب الثاني: أسباب النزول وعنايته بها**

لمعرفة أسباب النزول أهمية كبيرة، فهي تزيل الإشكال عن كثير من الآيات، وتعين على فهم الآية وتفسيرها، لذا نجد المفسرين اهتموا بها، فصنفوا فيها المصنفات، وذكروها في تفاسيرهم . قال الواحدي[٢]:"هي أوفى ما يجب الوقوف عليها، وأولى ما تصرف العناية إليها؛ لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها دون الوقوف على قصتها، وبيان نزولها"[٣]، وقال ابن تيمية: " معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم يالمسَبَّب[٤]".

**منهجه في عرض اسباب النزول**

بعد الاستقراء لإسباب النزول التي اوردها ابن حجر الهيتمي(رحمه الله) وعنايته بها، يتبين ان منهجه فيها كان كما يأتي:

**اولاً- استعماله لقاعدة( العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب).**

اختلف العلماء هل أن العبرة بعموم اللفظ أم بخصوص السبب والذي عليه العمل عند اكثر الفقهاء والاصوليين أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب[٥].

نجده يذكر أسباب النزول لكثير من الآيات الواردة في كتبه، ويلتزم غالباً الترجيح بين تلك الأسباب إن كان للآية أكثر من رواية في سبب نزولها بناءً على تعضيده لقاعدة( العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)، ومثال ذلك:

---

(١) ينظر: الفتاوى الحديثية لابن حجر الهيتمي: ١٧٠.

(٢) هو: هو أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري صنف التفاسير الثلاثة البسيط والوسيط والوجيز، وأسباب النزول، ت:٤٦٨هـ . ينظر: طبقات السيوطي:٧٩، طبقات الأدنه وي:١٢٨.

(٣) أسباب النزول: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ): ٨ ،٩.

(٤) مجموع الفتاوى: لابن تيمية:(١٨١/١٣) .

(٥) ينظر: المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن الرازي الملقب بفخر الدين الرازي: ١/ ٢، وشرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي:٥١٢/٢، والإتقان في علوم القرآن:١١٠/١

قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡتُمُونَ مَآ أَنزَلۡنَا مِنَ ٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلۡهُدَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أُوْلَٰٓئِكَ يَلۡعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلۡعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾[١]، إذ ذكر عدة روايات ورجح احداها فقال: قال ابن عباس وجماعة: نزلت في اليهود والنصارى، وقيل في اليهود لكتمهم صفة محمد(ﷺ) التي في التوراة، وقيل: إنها عامة، وهو الصواب"[٢].

**ثانياً: . وقد يستعمل سبب النزول كأداة لبيان واستخراج حكم فقهي من الآية ومثال ذلك:**

١ـ يذكر اقوال في مضمونها ان الخمر نزل في تحريمه أربع آيات بمكة، ومنها اشار بقوله: قال تعالى: ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ وَٱلۡمَيۡسِرِ قُلۡ فِيهِمَآ إِثۡمٞ كَبِيرٞ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا ﴾[٣] أي يسألونك عن حكمهما، اذ اشار (رحمه الله) بقوله: شرب ما يسكر بالفعل فهو حرام وفسق بالإجماع، وكذا قليل عصير العنب أو الرطب إذا اشتد وغلا من غير عمل النار فيه فهو حرام ونجس إجماعا يحد شاربه ويفسق بل ويكفر إن استحله، كان المسلمون يشربونها وهي لهم حلال، ثم إن «عمر ومعاذا وآخرين قالوا يا رسول الله أفتنا في الخمر فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال» فنزل قوله تعالى: {وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ } فقال (ﷺ): «إن الله يقدم في تحريم الخمر فمن كان عنده شيء منها فليبعه»[٤]، فتركها قوم لقوله {إِثْمٌ كَبِيرٌ } وشربها قوم لقوله {وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ }[٥][٦].

٢ـ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَإِن تُبۡتُمۡ فَلَكُمۡ رُءُوسُ أَمۡوَٰلِكُمۡ لَا تَظۡلِمُونَ وَلَا تُظۡلَمُونَ ﴾[٧]

ذكر (رحمه الله) سبب نزول هذه الآية، أن أهل مكة أو بعضهم أو بعض أهل الطائف كانوا يرابون، فلما أسلموا عند فتحها تخاصموا في الربا الذي لم يقبض؛ فنزلت آمرة لهم بأخذ رءوس أموالهم فقط، ولما نزلت هذه الآية قال المرابون بل نتوب إلى الله فإنه لا طاقة لنا بحرب الله

---

(١) البقرة: ١٥٩.
(٢) الزواجر: ١/ ١٥٢ .
(٣) البقرة: ٢١٩.
(٤) اخرجه مسلم:،٣/ ١٢٠٥،ح (١٥٧٨)، كتاب الطلاق: باب تحريم بيع الخمر.
(٥) البقرة: ٢١٩ .
(٦) الزواجر: ٢/ ٢٤٢ـ ٢٤٥.
(٧) البقرة: ٢٧٩.

ورسوله، فرضوا برأس المال فشكا المدينون الإعسار فأبوا الصبر عليهم فنزل[١]: ﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾[٢].

**المطلب الثالث: بالناسخ والمنسوخ وعنايته به**

**النسخ لغة:** النون والسين والخاء أصل واحد، إلا أنه مختلف في قياسه. قال قوم: قياسه رفع شيء وإثبات غيره مكانه. وقال آخرون: قياسه تحويل شيء إلى شيء. قالوا: النسخ: نسخ الكتاب. والنسخ: أمر كان يعمل به من قبل ثم ينسخ بحادث غيره، كالآية ينزل فيها أمر ثم تنسخ بآية أخرى.

وكل شيء خلف شيئا فقد انتسخه، وانتسخت الشمس الظل[٣].

**النسخ في الاصطلاح:** هو رفع الحكم الثابت بخطاب متقدم، بخطاب متراخ عنه، وقيل: وحده الفقهاء بأنه الخطاب الدال على انتهاء الحكم الشرعي مع التأخير عن مورده، وألزموا عليه كون النسخ من باب التخصيص، فيصح أن ينسخ بما به يخصص، فينسخ بدليل العقل، وبالإجماع، وهو لا يجوز[٤].

**أقسام النسخ:** ينقسم النسخ في القرآن إلى ثلاثة أقسام:

**الاول:** ما نسخت تلاوته وحكمه

**الثاني:** ما نسخت تلاوته وبقي حكمه

**الثالث:** ما نسخ حكمه وبقيت تلاوته[٥]

**منهجه(رحمه الله) في الناسخ والمنسوخ:**

اهتم العلماء بمعرفة الناسخ والمنسوخ وبيان أصوله وأحواله، وقد اشار الهيتمي(رحمه الله) الى النسخ من عدمه في اقواله وامثلة ذلك:

**١ـ** توضيحه للمنسوخ من عدمه ورده على من اعتبره منسوخا

---

(١) ينظر: الزواجر: ١/ ٣٧٤ـ ٣٧٥.

(٢) البقرة: ٢٨٠.

(٣) ينظر: مقاييس اللغة: ٥/ ٤٢٤، و مختار الصحاح: ٣٠٩، و لسان العرب:٣/ ٦١.

(٤) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر:١ أبو محمد موفق الدين،الشهير بابن قدامة المقدسي ت: ٦٢٠هـ، ١/ ٢١٩، والإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي الآمدي،ت:٦٣١هـ، ٣/ ١٠٢، والبحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد لزركشي، ت: ٧٩٤هـ، ٥/ ١٩٩.

(٥) ينظر: شرح الورقات في أصول الفقه: جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، ت: ٨٦٤هـ، ١٧٩، وشرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي، ت: ٩٧٢هـ، ٥٥٤/٣.

إذ اشار(رحمه الله) الى كبيرة أكل مال اليتيم بقوله:" قال تعالى:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا إِنَّمَا يَأۡكُلُونَ فِي بُطُونِهِمۡ نَارٗا وَسَيَصۡلَوۡنَ سَعِيرٗا ﴾[١]، لما نزلت الآية تحرج الصحابة (ﷺ) وامتنعوا من مخالطة اليتامى حتى نزل قوله تعالى:﴿ وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ ﴾[٢]، وزعم أن هذه ناسخة لتلك وهم فاحش؛ لأن تلك في منع أكلها ظلما وهذا لا ينسخ وإنما المراد أن مخالطتهم الممنوعة الشديدة الوعيد والعقاب والعلامة على سوء الخاتمة وتأبيد العذاب هي التي على وجه الظلم وإلا كانت من أعظم البر، فالآية الأولى في الشق الأول والثانية في الشق الثاني وهذا ظاهر جلي[٣]، وقد جمع تعالى بينهما في قوله عز قائلا:﴿ وَلَا تَقۡرَبُواْ مَالَ ٱلۡيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ حَتَّىٰ يَبۡلُغَ أَشُدَّهُۥ ﴾"[٤].

كان من بين الذين قالوا بالنسخ ابو عبيد[٥] (رحمه الله) وغيره[٦] اذ قال ابو عبيدة: "مخالطة اليتامى أن يكون لأحدهم المال ويشق على كافله أن يفرد طعامه عنه، ولا يجد بدا من خلطه بعياله فيأخذ من مال اليتيم ما يرى أنه كافيه بالتحري فيجعله مع نفقة أهله، وهذا قد يقع فيه الزيادة والنقصان، فجاءت هذه الآية الناسخة بالرخصة فيه"[٧]؛ وهذا من الوهم كما نبه اليه كثير من المفسرين بل ونعتوا القائلين به انهم لا علم لهم بالتفسير وفقهه[٨] اذ وصفه الهيتمي(رحمه الله) بالوهم الفاحش اذ لم تتوفر الشروط الازمة للنسخ وطرقه فكل اية مقصودها الخاص بها كما بينه (رحمه الله) في تفسيره للآية.

---

(١) النساء: ١٠.

(٢) البقرة: ٢٢٠ .

(٣) الزواجر عن اقتراف الكبائر: ١/ ٤١٦،٤١٧.

(٤) الأنعام: ١٥٢.

(٥) هو: القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي، أبو عبيد، من كبار العلماء بالحديث والأدب والفقه، من الأئمة المجتهدين،، ذو فنون، له مصنفات كثيرة، منها: القراءات، فضائل القرآن، الناسخ والمنسوخ، وغيرهما، توفي سنة ( ٢٢٤ هـ )، ينظر: السير ( ٤٩٠/١٠ )، الأعلام ( ١٧٦/٥ ) . انظر: تهذيب الكمال (٣٥٤/٢٣)، وتذكرة الحفاظ (٤١٧/٢)، والأعلام للزركلي (١٠/٦).

(٦) ينظر: تفسير مقاتل: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (ت: ١٥٠هـ): ١/ ٣٥٦.

(٧) الجامع لأحكام القرآن ٣/ ٦٥.

(٨) ينظر: زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ): ١/ ٣٧٧، وتفسير الرازي مفاتيح الغيب: ٩/ ٥٠٨، وتفسير الخازن: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت: ٧٤١هـ):١/ ٤٨٥، واللباب في علوم الكتاب: أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ): ٦/ ٢٠٦.

٢ـ عند استشهاده بالحديث في اشارة للنسخ اذ قال:" لما نزل قوله تعالى: ﴿ وَإِن تُبْدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾[١] شق ذلك على الصحابة، فجاء جماعة منهم للنبي صلى عليه وسلم وقالوا: كلفنا من العمل مالا نطيق، ان احدنا ليحدث نفسه بما لا يحب ان يثبت في قلبه وان له الدنيا فقال لهم النبي (ﷺ)"، فلعلكم تقولون كما قالت بنو اسرائيل سمعنا وعصينا، قولوا سمعنا واطعنا" فقالوا ذلك، فلما دارت بها السنتهم واطمأنت اليها نفوسهم انزل الله تعالى بعد عام الفرج والرحمة بقوله جل ثنائه نسخا لتلك: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِۦ وَقَالُواْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[٢] فلما قالوا: ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾قال: قد فعلت وكذا في كل مما بعدها"[٣].

**الخاتمة**

الحمد لله رب العالمين الذي ختم لعباده المؤمنين بجنات النعيم، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين صاحب الخلق العظيم، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فاحمد الله تعالى أن وفقني فيما بينته من منهج الهيتمي في اقواله التفسيرية التي جمعتها من اغلب كتبه، فمن خلال هذا البحث تتضح عدة فوائد ونتائج التمستها من جوانب اهتمامه في التفسير وعنايته بكتاب الله تعالى، تفسيراً وبياناً واستنباطاً واستدلالاً، من أهمها:

١ـ عُرف ابن حجر فقيهاً ومحدثاً ولم يُعرف مفسّراً لكنه كان له إهتماماً كبيراً بالتفسير وفي هذه الدراسة إبراز لبعض اقواله في التفسير وقد جمعت اقواله في التفسير من اول القران الى اخره في كتبه المطبوعة فوجدتها كثيرة فاقتصرت على دراسة سورة الفاتحة والزهراوين.

٢ـ سعة علم الشيخ، وتبحّره في مختلف الفنون، فهو محدّث وفقيه ونحوي ولغوي، فله من كلّ فنٍّ نصيب. وهذا كلّه ظاهر في اختياراته وترجيحاته في التفسير.

---

(١) البقرة: ٢٨٤.

(٢) البقرة: ٢٨٥ ــ ٢٨٦

(٣) الفتح المبين بشرح الأربعين:٦١٠.

٣ـ اهتمامه بالتفسير المأثور، فاعتمد تفسير القرآن بالقرآن، وتفسير القرآن بالسنة، وتفسير القرآن بأقوال الصحابة والتابعين.

٤ـ اهتمامه بالقراءات، مع عدم استيعابه لجميع القراءات، واثره في بيان المعنى.

٥ـ اهتمامه بالجانب اللغوي ودلالة السياق في إيضاح معاني الآيات.

٦ـ اهتمامه بأسباب النّزول.

٧ـ قوة فهمه، وسعة ادراكه، وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، فكثير من آيات القرآن لا يُدرِك معناها، ولا يَفهم المراد منها إلا من آتاه الله دقة الفهم وسعة الإدراك، وما يلحق به من عرضه للأقوال وتفنيدها، وان الناحية النقدية بارزة في تفسيره وذكر الراجح والمرجوح .

**التوصيات**

أوصي الدارسين، والباحثين للتفسير، والمعنيين بالدراسات القرآنية بألا يقتصرون على ما في كتب التفسير؛ لان في غيرها من كتب العلوم الأخرى ثروة تفسيرية نفيسة، وهي بحاجة إلى من يجمعها ويقوم بدراستها، ومع أن هناك دراسات في هذا الجانب، إلا أنها لم تأت إلا على القليل من تلك الثروة الكبيرة، أنَّ للهيتمي استدراكات واعتراضات على بعض العلماء ، فلو جُمِعَتْ ودُرِسَت لكان فيه فائدة نفيسة، لو جمعت أقوال السلف في التفسير من مصادرها المعتمدة، ثم قورنت بما نُسب إليهم في كتب التفسير وغيرها لوجد أن هناك فروقاً بين حقيقة قولهم، وبين ما نسب إليهم، إما من حيث اللفظ، وإما من حيث ما رُتّب عليه من المعاني. وهذا موضوع جدير بالبحث والتحرير.

كما اوصي بدراسة بقية اقواله(رحمه الله) التي تضم ما بقي من سور القرآن الكريم، ففيها من الاقوال الزاخرة إذ انني جمعتها ولكن لم اقم بدراستها؛ لبلوغها الحد المقرر.

وفي الختام، أسأل الله العلي القدير أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، مكتوباً له القبول في الدنيا والآخرة، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

**المصادر والمراجع**

١- إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطيّ، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: ١١١٧هـ)، تحقيق: أنس مهرة الناشر، دار الكتب العلمية، لبنان، ط٣، ٢٠٠٦م - ١٤٢٧هـ.

٢- الإتقان في علوم القرآن، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، دار النشر، مجمع الملك فهد البلد، السعودية، ط١، د.ت.

٣- أحكام القرآن، القاضي أبو إسحاق إسماعيل بن إسحاق بن إسماعيل بن حماد بن زيد الأزدي البصري ثم البغدادي المالكي الجهضمي (ت: ٢٨٢هـ)، تحقيق: عامر حسن صبري، دار ابن حزم، بيروت، ط١، ١٤٢٦هـ، ٢٠٠٥م .
٤- الإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي الآمدي،(ت:٦٣١هـ)، تحقيق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان .
٥- أسباب النزول، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي(ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: عصام بن عبد المحسن الحميدان، دار الإصلاح، الدمام، ط٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ .
٦- الاستيعاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم القرطبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
٧- أسد الغابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد، عز الدين ابن الأثير، تحقيق: علي محمد معوض، عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤ م.
٨- الأشباه والنظائر، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي(ت:٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ- ١٩٩١م.
٩- الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ .
١٠- الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢ م.
١١- الاعلام بقواطع الاسلام من سلسلة الجامع لألفاظ الكفر، احمد بن حجر الهيتمي، تحقيق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، دار ايلاف الدولية للنشر والتوزيع، ط١،١٤٢٠هـ ـ ١٩٩٩م .
١٢- الإفصاح عن أحاديث النكاح، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، تحقيق: محمد شكور أمرير الميادیني، دار عمار، عمان، الأردن، ط١، ١٤٠٦هـ .
١٣- البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد لزركشي،( ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، د. ط، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
١٤- البرهان في علوم القرآن، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة، بيروت، د.ط، ١٣٩١ .
١٥- تحفة المحتاج في شرح المنهاج وحواشي الشرواني والعبادي، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، روجعت وصححت: على عدة نسخ بمعرفة لجنة من العلماء، المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، د. ط، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣م.
١٦- تذكرة الحفاظ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي(ت: ٧٤٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م
١٧- تفسير الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (ت: ٧٤١هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، د. ط ١٣٩٩ هـ- ١٩٧٩ م.

١٨- تفسير الراغب الأصفهاني، ابو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (ت: ٥٠٢هـ)، تحقيق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب، جامعة طنطا، ط١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩م.

١٩- تفسير السمعاني، أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت: ٤٨٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط١، ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

٢٠- التفسير الوسيط، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه، الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

٢١- تفسير مقاتل: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (ت: ١٥٠هـ) .

٢٢- التفسير والمفسرون، الدكتور محمد السيد حسين الذهبي (ت: ١٣٩٨هـ)، مكتبة وهبة، القاهرة، د. ط، د. ت.

٢٣- تهذيب الكمال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (ت: ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م .

٢٤- جامع البيان، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، تحقيق، أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.

٢٥- الجامع لأحكام الفرآن، ابو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١ هـ)، تحقيق، هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، د. ط، ١٤٢٣ هـ- ٢٠٠٣ م .

٢٦- خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت: ١١١١هـ)، دار صادر، بيروت، د. ط، د، ت .

٢٧- ديوان الاسلام، شمس الدين أبو المعالي محمد بن عبد الرحمن بن الغزي (ت: ١١٦٧هـ)، تحقيق، سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.

٢٨- روضة الناظر وجنة المناظر، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت: ٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٢٩- زاد المسير في علم التفسير: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، حقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٢ هـ.

٣٠- الزواجر عن اقتراف الكبائر، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، ط١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

٣١- سنن ابن ماجة، بن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: ٢٧٣هـ)، تحقيق، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، فيصل عيسى البابي الحلبي، د. ط، د. ت.

٣٢- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، دار الكتاب العربي، بيروت، د. ط، د. ت.

٣٣- سير اعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق، مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥ م.

٣٤- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، أبو الفلاح (ت: ١٠٨٩هـ)، تحقيق، محمود الأرناؤوط، خرج أحاديثه، عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق – بيروت، ط١، ١٤٠٦ هـ – ١٩٨٦ م.

٣٥- شرح الكوكب المنير، تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي،(ت: ٩٧٢هـ)، تحقيق، محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ – ١٩٩٧ مـ .

٣٦- شرح الورقات في أصول الفقه، جلال الدين محمد بن أحمد بن محمد بن إبراهيم المحلي الشافعي، (ت: ٨٦٤هـ)، تحقيق، الدكتور حسام الدين بن موسى عفانة، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤٢١هـ – ٢٠٠١م .

٣٧- شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، (ت: ٧١٦هـ)، تحقيق، عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

٣٨- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (ت: ٩٠٢هـ)، منشورات دار مكتبة الحياة – بيروت، د. ط، د. ت .

٣٩- طبقات المفسرين، حمد بن محمد الأدنه وي من علماء القرن الحادي عشر (ت: ق ١١هـ)، تحقيق، سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ط١، ١٤١٧هـ– ١٩٩٧م.

٤٠- طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣.

٤١- الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: ٢٣٠هـ)، تحقيق، محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ– ١٩٩٠م.

٤٢- الفتاوى الحديثية، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الفكر، د. ط، د. ت .

٤٣- فتح الباري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه، محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه، محب الدين الخطيب.

٤٤- فتح الجواد بشرح الارشاد، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م.

٤٥- الفتح المبين بشرح الأربعين، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت:٩٧٤هـ)،عنى به، احمد جاسم محمد، وقصي محمد نورس الحلاق، وابو حمزة انور بن ابي بكر الداغستاني، دار المنهاج، لبنان ـ بيروت، ط٢،١٤٣٠هـ –٢٠٠٩م.

٤٦- فهرس الفهارس، المؤلف: محمد عَبْد الحَيّ بن عبد الكبير ابن محمد الحسني الإدريسي، المعروف بعبد الحي الكتاني (ت:١٣٨٢هـ)، تحقيق، إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٩٨٢م.

٤٧- قواعد التفسير، خالد بن عثمان السبت، دار ابن القيم، السعودية، الرياض، دار ابن عفان، مصر، القاهرة، ط٣، ١٤٣٢هـ ـــ٢٠١١م .

٤٨- الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت: ١٠٦١هـ)، تحقيق، خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧م،

٤٩- اللباب في علوم الكتاب، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني (ت: ٧٧٥هـ)، تحقيق، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٨م.

٥٠- لسان العرب، أحمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري، (ت: ٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤ هـ .

٥١- مباحث في علوم القران، مناع بن خليل القطان (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .

٥٢- مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت: ٧٢٨هـ)، تحقيق، أنور الباز، عامر الجزار، دار الوفاء، ط٣، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م .

٥٣- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م .

٥٤- المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق، الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م .

٥٥- مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦هـ)، تحقيق، يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.

٥٦- معاني القرآن، أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي الفراء (ت: ٢٠٧هـ)، تحقيق، أحمد يوسف النجاتي، محمد علي النجار، عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، ط١، د. ت .

٥٧- معجم المطبوعات العربية والمعربة، يوسف بن إليان بن موسى سركيس (ت: ١٣٥١هـ)، مطبعة سركيس بمصر ١٣٤٦ هـ - ١٩٢٨م، د. ط .

٥٨- معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (ت: ١٤٠٨هـ)، مكتبة المثنى، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ط، د. ت .

٥٩- معجم أهم مصنفات التراجم المطبوعة، عبد الله بن محمد البصيري، ط١، ١٤٢٢هـ .

٦٠- معرفة القراء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، دار، الكتب العلمية، ط١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م .

٦١- مفاتيح الغيب، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي، (ت: ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠ هـ .

٦٢- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق، عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، د. ط، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
٦٣- مقدمة التفسير، عبد الرحمن بن محمد بن قاسم العاصمي (ت: ١٣٩٢هـ)، ط٢، ١٤١٠هـ- ١٩٩٠م .
٦٤- مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، د. ط، ١٤٩٠هـ/ ١٩٨٠م.
٦٥- مناهل العرفان في علوم القرآن، تحقيق، فواز أحمد زمرلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م .
٦٦- منجد المقرئين ومرشد الطالبين: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢٠هـ -١٩٩٩م .
٦٧- المنح المكية في شرح الهمزية، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، شهاب الدين شيخ الإسلام، أبو العباس (ت: ٩٧٤هـ)،عنى به، احمد جاسم المحمد، بو جمعة مكري، دار المنهاج، د. ط، د. ت.
٦٨- نزهة الخواطر وبهجة المسامع والنواظر، عبد الحي بن فخر الدين بن عبد العلي الحسني الطالبي (ت: ١٣٤١هـ)، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩م.
٦٩- النشر في القراءات العشر، شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، علي محمد الضباع (ت: ١٣٨٠ هـ)، المطبعة التجارية الكبرى، د. ط، د. ت.
٧٠- النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت: ٤٥٠هـ)، تحقيق، السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، د. ط، د. ت .
٧١- النور السافر عن أخبار القرن العاشر، محي الدين عبد القادر بن شيخ بن عبد الله العَيْدَرُوس (ت: ١٠٣٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.